جائز بما يعتم به كاف العظم تام ان رفع ما بعده على الاستيناف او نصب
على المدح وليس بوقف ان جر بدلا من المومنين ومن حيث كونه رائس
اية يجوز وليات بعاطف بين هذه الاوصاف لمناسبتها لبعضها
الا في صفة الامر بالمعروف والنهي لتباين ما بينهما فان الامر طلب فعل
والنهي طلب ترك وقيل الواو واو الثمانية لانها دخلت في الصفة
الثامنة كقوله وثامنهم كلبهم لان الواو تؤذن بان ما بعدها غير
ما قبلها والصحيح انها للعطف لحدود الله حسن وبشر المومنين تام
للابتدا بالنفي الجحد كاف وعدها اياه حسن وقال نافع تام لتوالي منه
حسن حليم تام ما يكتمون كاف عليم تام والارض جائز ويميت كاف
للابتدا بالنفي ولا نصير تام فريق منهم جائز والاولى وصله لشروع
توبة الثانيين والتوبة تشريف بذنب واما النبي فلازم للتوبة
فتوبته رجوع من طاعة الى اكمل منها ثم تاب عليهم الاول كاف ومثله
رحيم على استيناف ما بعده وليس بوقف ان عطف على قوله
والانصار وتشريف كونه راس اية يجوز خلفوا جائز لان المعنى
لقد تاب الله على النبي وعلى الثلاثة ويرتقي لدرجة الحسن بعد
التقدير الاليه جائز وثم لترتيب الاخبار ليتوبوا كاف الرحيم
تام ومثله الصادقين عن نفسه حسن وقال احمد بن موسى تام عمل
صالح كاف المحسنين كاف وقال ابو حاتم لا اهب الوقف على المحسنين
لان قوله ولا يتفقون نكرة معطوف على ولا ينالون وقيل تام على
استيناف ما بعده وليس بوقف ان عطف ما بعده على قوله لا يصيبهم
ومن حيث كونه راس اية يجوز الاكتفاء لهم ليس بوقف لان لام
ليجزيهم الله لام كي وهي لا تبتدا بها لانها متعلقة بما قبلها وقال
ابو حاتم السجستاني تام لان اللام لام قسم حذفت منه النون

تحقيقا

تحقيقا والاصل ليجزينهم فحذفوا النون واللام بعدان كانت مفتوحة
فاشبهت اللفظ لام كي فنصبوا بها كما نصبوا بلام كي قال ابو بكر
ابن الانباري وهذا غلط لان لام القسم لا تنكر ولا ينصب بها ولو جاز
ان يكون معنى ليجزيهم لعلنا والله اعلم عند الله تاويل والله
يتوفى وهذا معدوم في كلام العرب واصح بان العرب تقول في
التعجب اكرم بعبد الله ليجزمونه لشبهه لفظ الامر قال ابو بكر بن الانباري
وليس هذا بمنزلة ذا لان التعجب عدل الى لفظ الامر ولام القسم
لم توجد مكسورة قط في حال ظهور اليمين ولا في اضماره قال بعضهم
ولا تعلم احدا من اهل العربية وافق ابا حاتم في هذا القول واجمع
اهل العلم باللسان على ان ما قاله وقدر في ذلك خطا لا يصح في
لغة ولا قياس وليست هذه لام قسم قال ابو جعفر وراية الحسن بن
كيسان ينكر مثل هذا على ابي حاتم اي يخطئه فيه ويتعجب عليه هذا
القول ويذهب الى انها لام كي مستعملة بقوله كتب انتهى المنكر او صح
زيادة للايضاح ويقال مثل ذلك في نظايره ما كانوا يعملون تام
كافة حسن ولا وقف من قوله فلولا نفر الى يحذرون فلا يوقف في
الدين لعطف ما بعده على ما قبله ولا على اذا رجعوا اليهم لانه
لا يبتدا بحرف الترجي لانها في التعليق كلام كي يحذرون تام غلظه
حسن المتقين تام عدة ايمانا كاف ومثله يستبشرون الى رجسهم
حسن كافرون تام على قراءة من قرا ولا ترون بالتا الفوقية يعني به
المومنين لانه استيناف واخبار ومن قرا بالتحتية لم يقف على
كافرون لان ما بعده راجع الى الكفار وهو متعلق به وايضا
فان واو عطف دخلت عليها همزة الاستفهام او مرتين
كاف وكذا ولاهم يذكرون على استيناف ما بعده وليس بوقف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)